

هل يلزم المرأة المعتمدة أن تعتمد حيث يقيم زوجها في الأصل، أو حيث وفاته؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

هل يلزم المرأة المعتمدة ان تعتمد حيث يقيم زوجها في الاصل او حيث وفاة الشيخ صالح كنا اذا زوجها مهما امكنها ذلك سواء كان في بلدها الاصلي او في بلد اخر يمكنها البقاء فيه - [00:00:00](#)

ان تكمل العدة. نعم - [00:00:20](#)